الأستاذ : هشام قوري

أستاذ مساعد قسم " أ "

كـــــلـــية الـــــــــحقوق

جامعة قسنطينة 1- الإخوة منتوري

البطاقة التقنية التعريفية بمقياس : المصطلحات القانونية – لغة إنجليزية.

السداسي الثالث – السنة الثانية ماستر – تخصص قانون الأسرة – قسم القانون الخاص .

من إعداد الأستاذ : هشـــــــام قـــــوري.

2026-2025

1-معلومات حول المقياس و طريقة المتابعة والتقييم.

مؤسسة الإنتماء	جامعة قسنطينة 1- الإخوة منتوري.
مكان التكوين	كلية الحقوق – قسم القانون الخاص
المستوى: السنة الثانية ماستر حقوق- تخصص قانون الأسرة - القانون الخاص	السداسي الثالث – 03
نوع الوحدة : وحدة التعليم الأفقية	الرمز: و ت أ أ: 2.1
عنوان المقياس	المصطلحات القانونية – لغة أجنبية (الإنجليزية)
توزيع الحجم الساعي الأسبوعي	1.5 ساعة محاضرة حضورية دروس عبر الخط
الرصيد	
المعامل	
طريقة التقييم و الموازنة	متواصل + إمتحان كتابي 100 % محاضرة

2-تقديم المقياس:

تشمل دراسة مقياس المصطلحات القانونية باللغة الإنجليزية استعمال اللغة الأجنبية في الدراسات القانونية الأكاديمية وفي صياغة النصوص القانونية باللغتين الوطنية والأجنبية استجابة للتوجهات العامة لقطاع التعليم العالي والبحث العلمي في اعتماد اللغة الإنجليزية كلغة بحث علمي وتطوير تكنولوجي في الجامعة الجزائرية،

أدى الاعتماد المستمر على اللغة الإنجليزية كلغة للبحث العلمي على المستوى العالمي إلى إرتفاع عدد المؤلفات العلمية المحررة بهذه اللغة إلى جانب جودتها العلمية ومحتواها المفيد للطالب ما يستلزم تمكين الطالب من الأدوات اللغوية الكافية واللازمة للاستفادة من المعرفة المتاحة بهذه اللغة ، وبالنتيجة الرفع من كفاءة التحصيل العلمي وجودة الكم المعرفي لمواكبة التطور العلمي والتكنولوجي العالمي المعتمد على اللغة الإنجليزية كلغة بحث ولغة تواصل.

يحتاج الطالب في تكوينه القانوني وتحصيله المعرفي إلى معرفة الأصول اللغوية لكثير من المصطلحات القانونية المتخصصة والتحكم فيها بتمييزها عما قد يشابهها من مصطلحات وما يترتب عن ترجمتها إلى اللغة العربية من تغيرات أو تعدد المرادفات المرتبطة بها ، ما يستدعي منه التحكم في اللغات الأجنبية مصدر هذه المصطلحات، لا سيما منها اللغة الإنجليزية المستعملة في أغلبية المعاملات القانونية الدولية، ذلك أن القانون بمعناه الواسع يؤطر جميع النشطات الإنسانية على المستويين الدول والوطني، وبالتالي يحتاج رجل القانون إلى التحكم في اللغة القانونية الأكثر انتشارا في العالم من أجل مواجهة هذه التحديات المتعلقة بالمبادلات الإنسانية الدولية، سواء كانت هذه التبادلات علمية بالأساس (ملتقيات،

حوارات، دراسات، نشاطات بيداغوجية ...) أو تبادلات عملية تطبيقية (المبادلات الاقتصادية والتجارية أو حتى الاجتماعية ، إضافة إلى المراسلات والخطابات المهنية أو الإدارية ...).

يشكل مقياس المصطلحات القانونية باللغة الإنجليزية مجالا تعليميا مفيدا جدا للطالب في الدراسات القانونية يمكنه من اكتساب اللغة القانونية اللازمة للبحث العلمي ودراسة الوثائق المحررة باللغة الإنجليزية ذات الصلة بميدان الحقوق والقانون لاستغلالها في تطوير معارفه ومكتسباته ، مع فهم أعمق للنماذج القانونية المقارنة للدول التي تعتمد هذه اللغة لا سيما الأنظمة القانونية للدول التي تتبنى النموذج الأنجلوساكسوني ، خاصة مع امتداد استعمال اللغة الإنجليزية كلغة بحث وكلغة تواصل حتى إلى الدول التي عرفت سيطرة لغات أجنبية أخرى لمدة طويلة.

3-الفئة المستهدفة: الطلبة المتحصلين على شهادة الليسانس في الحقوق او ما يعادلها في جميع التخصصات المسجلين في طور الماستر السنة الثانية تخصص قانون الأسرة، ميدان الحقوق و العلوم السياسية- شعبة القانون- تخصص القانون الخاص.

4-الأهداف التعليمية: تهدف دراسة مقياس المصطلحات القانونية – اللغة الأجنبية (إنجليزية) إلى تمكين الطالب من اكتساب مهارات لغوية قانونية باستخدام لغة أجنبية هي اللغة الإنجليزية ، وذلك بتحصيله كما مناسبا من المصطلحات الفنية المتخصصة في مجال القانون، بصفة عامة ، والمرتبطة مباشرة بالتخصص في الماستر وهو تخصص : ماستر قانون الأسرة، إلى جانب بعض المقاييس القانونية الأخرى المراد تحصيلها في هذا المستوى (المصطلحات المرتبطة بمقياس طرق الإثبات ، مقياس الحماية الدولية للأسرة ، مقياس منازعات الأحوال الشخصية ...).

عند انتهاء هذا التكوين في المصطلحات القانونية باللغة الإنجليزية، يكون الطالب قادرا على استغلال مكتسباته اللغوية في اللغة الإنجليزية من أجل تكوين جمل وفقرات في ميدان القانون والحقوق وقراءتها باللغة الإنجليزية مع فهم مؤداها بسهولة وطلاقة، ومتمكنا من التحكم في المعارف الأساسية التالية :

- إدراك المصطلحات القانونية باللغة الإنجليزية وفهم مؤداها اللغوي والقانوني عن طريق ربطها بما يقابلها من المصطلحات باللغة العربية (لغة التدريس الأساسية في الميدان).

- تحصيل الكم الكافي من المفردات باللغة الإنجليزية التي تمكنه من قراءة المراجع القانونية المحررة بهذه اللغة واستغلالها في تحصيله العلمي كمراجع أو وثائق بحثية.

- القدرة على التمييز بين المصطلحات المتشابهة والمتقاربة مع تحديد المعنى المطلوب من الكلمة المستعملة في إطار فقرة أو نص ذو طابع قانوني لاستغلالها بأفضل طريقة ممكنة في القراءة والتحرير.

- الوصول بالطالب إلى مستوى متقدم من القدرة على فهم النصوص المكتوبة باللغة الإنجليزية وترجمتها سواء كانت مواد قانونية أو اجتهادات قضائية أو آراء فقهية.

- تمكين الطالب من قدرات التحرير باللغة الأجنبية في مجال القانون باستغلال معارفه السابقة من الأطوار التعليمية السابقة في اللغة الإنجليزية بصفة عامة.

- إكساب الطالب قدرات التعبير الشفهي القانوني باستعمال اللغة الإنجليزية لمحاكاة المرافعات الشفهية وفي الحياة العملية...

5-المكتسبات القبلية: يرتكز تقديم المقياس على المعارف المكتسبة سابقا من الطالب في اللغة الإنجليزية التي حصلها في أطوار التعليم الأساسي والثانوي والليسانس.

إلى جانب معارفه المكتسبة في مجال القانون من خلال المعلومات العامة أو المعلومات المتخصصة التي يحصلها بالموازاة مع دراسة المقاييس القانونية الأساسية لمرحلة الليسانس باللغة العربية.

6- مخطط الدرس: يمكن أن يتناول المقرر عدة محاور ترتبط وتقابل المقاييس في الوحدات التعليمية الأساسية :

المحور الأول: المصطلحات القانونية الإنجليزية في مجال قانون الأسرة الجزائري.

المحور الثاني: المصطلحات القانونية الإنجليزية في مجال منازعات الأحوال الشخصية.

المحور الثالث: المصطلحات القانونية الإنجليزية في مجال نظام الميراث.

المحور الرابع: المصطلحات القانونية الإنجليزية في مجال طرق الإثبات في قانون الأسرة .

يقدم كل محور مكونا من العناصر التالية:

أ/ مجموعة كافية من أهم المصطلحات المرتبطة بالمقياس،

ب/ فقرات تتضمن تعريفات، مفاهيم أساسية، مواد قانونية ذات الصلة...

ج/ فقرات إنشائية للقراءة والتدريب على استعمال اللغة للفهم وللتعبير.

د/ تمارين بسيطة لاختبار المكتسبات.

7- مراجع مفيدة للطالب :

1. المعاجم والقواميس غير المتخصصة : إنجليزي- عربي.
2. المعاجم والقواميس الخاصة بالمصطلحات القانونية.
3. المواقع الإلكترونية للترجمة القانونية المتخصصة :

- https://www.deepl.com/fr/teams/legal
- https://dictionnaire.reverso.net/francais-arabe/juridique+gratuite

الدرس الأول: قانون الأسرة الجزائري

Lesson one : Algerian family law

Prepared by : H. GOURI

1. المصطلحات (Terms) :

Marriage Contract: عقد الزواج

Consent: الرضا

Legal Capacity: الأهلية القانونية

Guardianship: الولاية

legal guardian (wali) : الولي القانوني

Dower (Mahr): المهر

Divorce: الطلاق

Repudiation: التطليق

Custody: الحضانة

Maintenance: النفقة

Inheritance: الميراث

municipal authorities : السلطات البلدية

civil status officer : موظف الحالة المدنية

Legitimacy: الشرعية

Filiation: النسب

Acknowledgment of Paternity: الإقرار بالنسب

Succession: الخلافة القانونية

Community Property: المال المشترك

Separate Property: المال المنفصل

Conjugal Rights: الحقوق الزوجية

Annulment: فسخ الزواج

Legal Impediments: موانع الزواج

court of personal status : محكمة الأحوال الشخصية

Definitions : تعريفات :

A. Marriage Contract:

A marriage contract] is a legal agreement between a man and a woman for the purpose of establishing a family. It requires the fulfillment of certain conditions, including the free and valid consent of both parties, legal capacity to contract, and the absence of legal impediments to marriage. Under Algerian law, the marriage contract is regulated by the Family Code promulgated in 1984 and amended by Law No. 05-02 of 2005. The contract must be concluded primarily before the municipal authorities (civil status officer) or before the courts of personal status, in the presence of the legal guardian (wali) of the bride and in the presence of two witnesses. Furthermore, the marriage contract shall contain the dower (mahr) agreed upon by the spouses and all stipulated conditions to which both parties have consented.

أ. عقد الزواج:

عقد الزواج هو الاتفاق القانوني بين رجل وامرأة بهدف تأسيس أسرة، ويستوجب توفر شروط معينة منها الرضا الحر من الطرفين، والأهلية القانونية، وعدم وجود موانع قانونية. في القانون الجزائري، ينظم عقد الزواج بموجب قانون الأسرة الصادر سنة 1984 والمعدل بموجب القانون رقم 05-02 الصادر سنة 2005. يشترط أن يتم العقد في البلدية أساسا (أمام ضابط الحالة المدنية) أو أمام محاكم الأحوال الشخصية بحضور الولي و بحضور شاهدين. كما يتضمن العقد المهر المتفق عليه بين الزوجين وجميع الشروط التي يتفقان عليها.

B- Divorce :

Divorce is the dissolution of the marriage bond by the unilateral will of the husband, and is established by a judgment delivered by the court. Divorce differs from Et-Tatliq (judicial divorce), which is pronounced at the request of the wife in the circumstances provided for in Article 53 of the Algerian Family Code. The dissolution of the marital bond under Algerian law is divided into several types: divorce by mutual consent or by the unilateral will of the husband, judicial divorce (Tatliq) for harm at the request of the wife, and khul' (KHOL’3) whitch is the dissolution of marriage initiated by the wife without the husband's consent and by judicial order. A woman has the right to petition the court for divorce through « Tatliq » if certain conditions relating to harm are met, such as failure to provide maintenance, physical harm, or psychological harm. In all cases, the court is required to attempt reconciliation between the spouses before issuing a judgment of dissolution of the marriage.

ب. الطلاق:

الطلاق هو حل رابطة الزواج بإرادة الزوج المنفردة ، ويثبت بحكم أمام المحكمة. ويختلف الطلاق عن التطليق الذي يتم بطلب من الزوجة في الحالات المنصوص عليها بالمادة 53 من قانون الأسرة الجزائري. وينقسم إنحلال الرابطة الزوجية في القانون الجزائري إلى عدة أنواع: الطلاق برضا الطرفين أو بإرادة الزوج منفردا، والتطليق للضرر بطلب من الزوجة، والخلع بطلب من الزوجة الذي هو حل الرابطة الزوجية بطلب من الزوجة دون رضا الزوج. للمرأة الحق في طلب الطلاق من المحكمة عن طريق "التطليق" إذا توفرت شروط معينة تتعلق بالضرر مثل عدم الإنفاق أو الضرر البدني أو المعنوي. يتعين على المحكمة في كل الحالات أن تسعى للمصالحة بين الزوجين قبل إصدار حكم حل الرابطة الزوجية.

C. Custody:

Custody is the right of guardianship over a child with respect to the child's upbringing, care, welfare, and satisfaction of the child's basic needs. The mother is deemed to have the primary right to custody during the early years of the child's life until a certain age, after which this right transfers to the father or to other relatives in accordance with the order prescribed by law in the provisions relating to custody. The court shall take into consideration the best interests of the child when determining who is entitled to custody, a right remains independent and distinct from maintenance and housing which constitute obligations incumbent upon the father.

ج. الحضانة :

الحضانة هي حق الوصاية على الطفل من حيث تربيته ورعايته والعناية به وتلبية احتياجاته الأساسية. وتعتبر الأم هي الأحق بالحضانة في السنوات الأولى من حياة الطفل حتى سن معينة، ثم ينتقل هذا الحق للأب أو للأقارب حسب الترتيب المنصوص عليه قانوناً

في المواد المتعلقة بالحضانة. المحكمة تأخذ في الاعتبار مصلحة الطفل الفضلى عند تحديد من يستحق الحضانة، والتي تبقى حقاً مستقلاً عن النفقة والمسكن الذين يعتبران واجبا على الأب.

3. نص للقراءة: Reading Text :

The Algerian Family Code constitutes one of the most significant laws within the Algerian legal system, as it addresses the most fundamental aspects of the personal and family life of individuals and society. This legal framework governs all matters relating to marriage, divorce, custody, maintenance, succession, and other matters of personal status. The Algerian legislation is distinguished by its careful equilibrium between Islamic legal principles (shariaa) which form the foundation of the legal system, and contemporary legal standards that align with international conventions and treaties, thereby reflecting the continuous evolution within the Algerian legal order. The Family Code has undergone substantial reforms in 2005 aimed at enhancing and strengthening the rights of women and children, including the reinforcement of women's role in family life and in legal proceedings, as well as the conferment of expanded rights to women in matters of divorce and custody. Furthermore, the law emphasizes the necessity of seeking reconciliation between spouses prior to the dissolution of the marital bond, and it has granted the courts broader discretionary authority in adjudicating family disputes in a manner that protects the interests of

all parties to the dispute, with particular emphasis on safeguarding the best interests of the child.

يشكل قانون الأسرة الجزائري أحد أهم القوانين في النظام القانوني الجزائري، حيث يتعامل مع أعمق جوانب الحياة الشخصية والعائلية للفرد والمجتمع. ينظم هذا القانون كافة المسائل المتعلقة بالزواج والطلاق والحضانة والنفقة والميراث والأحوال الشخصية الأخرى. يتميز القانون الجزائري بمراعاته للتوازن بين المبادئ الإسلامية التي تشكل أساس التشريع والمعايير القانونية الحديثة التي تتوافق مع المواثيق الدولية، مما يعكس التطور المستمر في النظام القانوني الجزائري. لقد شهد قانون الأسرة إصلاحات مهمة سنة 2005 تهدف إلى تحسين حقوق المرأة والطفل، بما فيها تعزيز دور المرأة في الحياة الأسرية والعملية القانونية وإعطاؤها حقوقاً أوسع في الطلاق والحضانة. كما أكد القانون على ضرورة البحث عن المصالحة بين الزوجين قبل الإقدام على حل الرابطة الزوجية ، وأعطى المحكمة صلاحيات أوسع في الفصل في النزاعات الأسرية بما يحقق مصلحة جميع أطراف النزاع، وخاصة مصلحة الطفل.

الدرس الثاني : الميراث.

Lesson two : Inheritance.

Prepared by : H. GOURI

1. المصطلحات (Terms) :

Inheritance: الميراث

Heir: الوارث

Devolution of estate: انتقال التركة

Estate: التركة

Succession: الخلافة القانونية

Will (Testament): الوصية

The bequest : الوصية

Legatee: الموصى له

Intestate succession: الميراث بدون وصية

Shares of inheritance (Spousal share, filial share, etc.): الأنصبة الشرعية

Legal heirs: الورثة الشرعيون

Collateral relatives: ذوو الأرحام

Residual share: الباقي من التركة

Distribution of inheritance: قسمة التركة

Definitions : تعريفات :

A.Inheritance:

Inheritance is the legal transfer of the deceased's estate to his or her heirs according to the rules established by law. Under Algerian Family Law, inheritance is governed primarily by Islamic principles enshrined in Book Three of the Family Code. It includes both movable and immovable property left by the deceased, after payment of debts and execution of valid wills.

أ.الميراث:

الميراث هو انتقال أموال المتوفى وحقوقه إلى ورثته الشرعيين طبقاً للأحكام التي يحددها القانون. في القانون الجزائري، ينظم الميراث وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية المنصوص عليها في الكتاب الثالث من قانون الأسرة، ويشمل الأموال المنقولة والعقارات بعد سداد ديون المتوفى وتنفيذ الوصايا المشروعة.

B. Heirs and Shares:

Heirs are those entitled to succeed the deceased based on blood relation, marriage, or statutory designation. Shares of inheritance are determined according to Islamic rules **(3ʿilm al-farāʾiḍ)**, which assign specific fractions to each category of heirs including the spouse, parents, and children. If any residue remains after distributing the defined shares, it is allocated among certain heirs **(ʿasaba).**

ب.الورثة والأنصبة:

الورثة هم الأشخاص الذين يستحقون الميراث بسبب القرابة أو الزواج أو بنص القانون. تحدد أنصبة الورثة وفق قواعد علم الفرائض في الشريعة الإسلامية، حيث يوزع الإرث على فئات محددة تشمل الزوج أو الزوجة والوالدين والأبناء. وإذا تبقى جزء من التركة بعد توزيع الأنصبة المحددة، فإنه يذهب إلى العصبة وفق ترتيب معين.

C. The Will (Testament):

A will is a legal document by which a person determines the distribution of up to one-third of his estate after death, provided that the bequest does not prejudice the rights of the heirs. The will must be made voluntarily, by a person of legal capacity, and must be executed according to the procedural requirements of the Family Code.

ج. الوصية:

الوصية وثيقة قانونية يحدد فيها الشخص كيفية توزيع جزء من تركته بعد وفاته، بشرط ألا تتجاوز الثلث وألا تمس بحقوق الورثة الشرعيين. يشترط أن تصدر الوصية عن إرادة حرة من شخص كامل الأهلية وأن يتم تنفيذها وفق الإجراءات المنصوص عليها في قانون الأسرة الجزائري.

3. نص للقراءة: Reading Text :

Inheritance law in Algeria is mainly rooted in Islamic jurisprudence, which defines the precise proportions of inheritance among heirs. The Algerian Family Code integrates these principles into a modern legal framework to ensure justice and prevent disputes over estates. Distribution of inheritance follows a clear order: first, debts and funeral expenses are paid; second, legitimate wills are executed; and third, the remainder is divided among legal heirs according to their prescribed shares.

This system reflects a balance between fairness and family solidarity. It safeguards the rights of all heirs, including women and minor children, who are entitled to specific shares protected by law. The Code also provides judicial mechanisms for resolving inheritance

disputes, including the division of property and determination of heirship. Furthermore, Algerian legislation prohibits the intentional exclusion of heirs and emphasizes reconciliation among family members during succession procedures, ensuring that the transmission of property strengthens rather than endangers family unity.

يشكل قانون الميراث في الجزائر امتداداً لأحكام الفقه الإسلامي الذي حدد بدقة أنصبة الورثة. وقد أدرج قانون الأسرة الجزائري هذه الأحكام ضمن إطار قانوني حديث يهدف إلى تحقيق العدالة وتجنب النزاعات حول التركات. يتم توزيع التركة على مراحل مرتبة تبدأ بسداد الديون ومصاريف الجنازة، ثم تنفيذ الوصايا الصحيحة، وأخيراً تقسيم ما تبقى بين الورثة حسب أنصبتهم القانونية.

يعكس هذا النظام توازناً بين العدالة والتضامن الأسري، حيث يضمن حماية حقوق جميع الورثة بما فيهم النساء والأطفال القصر الذين يتمتعون بأنصبة محددة قانوناً. كما يوفر القانون آليات قضائية للفصل في نزاعات الميراث، بما في ذلك قسمة العقارات وتحديد الورثة. ويحظر التشريع الجزائري حرمان أي وارث عمداً، ويشدد على التسوية الودية بين أفراد الأسرة أثناء إجراءات الميراث بما يعزز وحدة الأسرة واستقرارها.

الدرس الثالث : تنازع القوانين في الأحوال الشخصية دولياً.

Lesson three : Conflict of Laws in International Personal Status

Prepared by : H. GOURI

1. المصطلحات (Terms) :

Personal Status Law: قانون الأحوال الشخصية

Foreign Element: عنصر أجنبي

Applicable Law: القانون الواجب التطبيق

Jurisdiction: الاختصاص القضائي

Lex Loci Celebrationis: قانون مكان الزواج

Lex Domicilii: قانون محل الإقامة

Nationality Law: قانون الجنسية

Choice of Law: اختيار القانون

Public Policy Exception: استثناء النظام العام

Recognition of Foreign Judgments: الاعتراف بالأحكام الأجنبية

Renvoi: الإحالة

تعريفات : Definitions :

A. Conflict of Laws:

Conflict of Laws refers to the rules and principles used to determine which jurisdiction's law applies in cases involving foreign elements, especially in matters of personal status such as marriage, divorce, and custody. In Algerian law, this is governed by the national

civil code and supplemented by international treaties and the Family Code.

أ. تنازع القوانين:

تنازع القوانين هو مجموعة القواعد التي تحدد القانون الواجب التطبيق في المسائل التي تحتوي على عنصر أجنبي، وخاصة في مسائل الأحوال الشخصية مثل الزواج والطلاق والحضانة. ينظم القانون الجزائري هذا المجال بناءً على القانون المدني الوطني بالإضافة إلى المعاهدات الدولية وقانون الأسرة.

B. Applicable Law in Personal Status:

The Algerian legal system generally applies the law of the nationality of the individuals involved to personal status matters. For example, the validity of marriage and conditions of divorce are governed by the national law of the spouses unless otherwise agreed or provided by international conventions to which Algeria is a party.

ب. القانون الواجب التطبيق في الأحوال الشخصية:

يطبق النظام القانوني الجزائري عادةً قانون جنسية الأطراف المعنيين في مسائل الأحوال الشخصية. فمثلاً، يتم تنظيم صحة الزواج وشروط الطلاق وفقاً لقانون الجنسية للطرفين، إلا إذا نص اتفاق أو نص في المعاهدات الدولية التي صادقت عليها الجزائر خلاف ذلك.

C. Public Policy Exception and Recognition:

Algerian courts may refuse to apply a foreign law or recognize a foreign judgment if it conflicts with the fundamental principles of Algerian public policy (ordre public). This ensures protection of core societal and legal values, particularly in sensitive personal status issues.

ج. استثناء النظام العام والاعتراف بالأحكام الأجنبية:

يجوز للمحاكم الجزائرية رفض تطبيق القانون الأجنبي أو الاعتراف بحكم أجنبي إذا تعارض مع مبادئ النظام العام الجزائري الأساسية. وتهدف هذه القاعدة إلى حماية القيم القانونية والاجتماعية الجوهرية خاصة في القضايا الحساسة المتعلقة بالأحوال الشخصية.

3. نص للقراءة: Reading Text :

The Algerian legal framework for conflict of laws in personal status matters is designed to regulate situations involving international or foreign elements, such as marriages between Algerian nationals abroad or between Algerians and foreigners. The main principle used is the nationality principle, whereby the personal status of individuals is governed by their national law.

However, complexities arise in issues of jurisdiction, recognition, and enforcement of foreign judgments related to personal status, such as divorce decrees or custody rulings. Algerian courts balance respect for foreign laws with protection of Algerian public policy. The Family Code and the Civil Code incorporate traditional Islamic law principles harmonized with contemporary international private law, aiming to provide clarity and fairness in transnational family disputes.

This dual approach ensures legal certainty by specifying that certain matters, like marriage validity, are subject to the law of the place of celebration (lex loci celebrationis) or nationality law, while preserving the right of Algerian courts to intervene in matters affecting public order or fundamental rights.

النظام القانوني الجزائري في مجال تنازع القوانين في الأحوال الشخصية يهدف إلى تنظيم الحالات التي تحتوي على عنصر أجنبي، مثل الزواج بين جزائريين في الخارج أو بين جزائريين وأجانب. المبدأ الأساسي المعتمد هو مبدأ الجنسية، حيث تخضع الأحوال الشخصية لقانون جنسية الأشخاص المعنيين.

لكن تظهر تعقيدات في مسائل الاختصاص القضائي والاعتراف والتنفيذ للأحكام الأجنبية المتعلقة بالأحوال الشخصية، مثل أحكام الطلاق والحضانة. تحرص المحاكم الجزائرية على التوازن بين احترام القوانين الأجنبية وحماية النظام العام الجزائري. يدمج قانون الأسرة والقانون المدني المبادئ الإسلامية التقليدية مع قواعد القانون الدولي الخاص المعاصر، بهدف توفير وضوح وعدالة في النزاعات الأسرية العابرة للحدود.

يعزز هذا النهج اليقين القانوني من خلال التأكيد على أن مسائل معينة كصلاحية الزواج تخضع لقانون مكان الاحتفال أو قانون الجنسية، وفي نفس الوقت يحتفظ القضاء الجزائري بصلاحية التدخل في القضايا التي تمس النظام العام أو الحقوق الجوهرية.

الدرس الرابع : طرق الإثبات الحديثة في قانون الأسرة الجزائري.

Lesson four : Modern Methods of Evidence in Algerian Family Law.

Prepared by : H. GOURI

1. المصطلحات (Terms) :

Evidence: الإثبات

Documentary Evidence: الإثبات بالكتابة

Witness Testimony: شهادة الشهود

Judicial Acknowledgment: الإقرار القضائي

Oath: اليمين

Judicial Expertise: الخبرة القضائية

Scientific Evidence: الإثبات العلمي

DNA Fingerprinting: البصمة الوراثية

Medical Report: التقرير الطبي

Artificial Insemination Evidence: إثبات التلقيح الاصطناعي

Blood Testing: تحاليل الدم

Presumption: القرينة

Digital Evidence: الإثبات الرقمي

Family Court Judgment: الحكم القضائي الأسري

Registration of Marriages/Divorces: تسجيل الزواج أو الطلاق

A. Modern Evidence Methods:

Modern evidence in Algerian family law includes both traditional and scientific approaches. While conventional means such as written documents, witness testimony, and acknowledgment still form the cornerstone of family dispute resolution, recent amendments explicitly permit courts to use scientific methods, particularly DNA fingerprinting, blood analysis, and medical expertise to resolve issues like parentage and artificial insemination, in accordance with the principles of Islamic law and within strict legal frameworks.

أ. طرق الإثبات الحديثة:

تشمل طرق الإثبات في قانون الأسرة الجزائري الوسائل التقليدية كالكتابة والشهادة والإقرار، بالإضافة إلى الوسائل العلمية المستحدثة التي أجازها التشريع حديثاً، كالبصمة الوراثية وتحاليل الدم والتقرير الطبي لإثبات النسب أو حل المشكلات المتعلقة بالتلقيح الاصطناعي، ويشترط أن تكون هذه الوسائل ضمن ضوابط الشريعة والقانون.

B. Scientific Evidence and Parentage:

The ability to resort to genetic testing and medical expertise marks a significant evolution in Algerian family law. Article 40 and 45 bis of the Family Code allow judges to verify parentage using contemporary scientific tools, which offer conclusive results in disputes over lineage, ensuring both justice and the protection of family rights.

ب. الإثبات العلمي وإثبات النسب:

يعد تمكين القضاة من الاستعانة بالبصمة الوراثية والتقارير الطبية تطوراً جوهرياً في قانون الأسرة الجزائري، حيث نصت المادة 40 منه على جواز إثبات النسب بالوسائل العلمية الحديثة التي تمنح نتائج حاسمة في المنازعات الأسرية وتراعي العدالة وحفظ الأنساب.

C. Digital and Procedural Evidence:

With technological advancement, Algerian courts now recognize digital evidence such as electronic documents and records of marriage or divorce, especially where official registration is lacking. The family prosecutor and expert witnesses also play an expanded role in evaluating and authenticating evidence, in line with evolving procedural standards.

ج. الإثبات الرقمي والإجرائي:

تقدَّم المحاكم الجزائرية اليوم نحو قبول الأدلة الرقمية (كالوثائق والكتابة الإلكترونية وسجلات الزواج والطلاق) عند غياب التسجيل الرسمي، كما أصبحت النيابة العامة والخبراء يلعبون دوراً أكبر في التحقق من الأدلة وتقييمها حسب متطلبات الإجراءات الحديثة.

3. نص للقراءة: Reading Text :

Recent reforms in Algerian family law reflect a growing responsiveness to scientific and technological progress in legal evidence. Disputes involving marriage, divorce, lineage, and custody increasingly rely on a mix of traditional and modern methods of proof, subject to strict statutory and religious controls. Courts may order DNA or blood testing, consult medical experts, or admit digital

evidence to resolve intricate family matters, all within guarantees of due process and Islamic values. These changes aim to ensure fairness, reduce legal uncertainty, and strengthen the rights of women and children within the family judicial system.

تشهد وسائل الإثبات في قانون الأسرة الجزائري تطوراً ملحوظاً بفعل الإصلاحات التشريعية والتقدم العلمي. فقد أصبح فض المنازعات المتعلقة بالزواج أو الطلاق أو إثبات النسب أو الحضانة يعتمد على الجمع بين الأدلة التقليدية والحديثة، تحت ضوابط قانونية ودينية دقيقة. يمكن للقاضي اللجوء لأمر الفحص الوراثي أو تحاليل الدم أو الاستعانة بالخبرة الطبية أو قبول الإثبات الرقمي لحل القضايا الأسرية المعقدة، مع ضمان الإجراءات القانونية واحترام المبادئ الإسلامية. ويهدف هذا التطور إلى تحقيق العدالة وخفض التلاعب وحماية حقوق المرأة والطفل داخل القضاء الأسري.